شُروط ترخيص وكالة أنباء

١. يمنح ترخيص وكالة الأنباء للشَّركة المُساهمة المُغفلة أو المحدودة المسؤوليَّة، وأن تكون جنسيَّة الشركة سُوريَّة "صُورة مُصدَّقة عن السِّجلِّ التِّجاريِّ"

٢. أن يكون مُقدِّم طلب التَّرخيص سُوريَّ الجنسيّة أو مَنْ في حُكمه، وحاصلاً على الإجازة الجامعيَّة أو لديه خبرة إعلاميَّة، لا تقلُّ عن خمس سنوات في مجال الإعلام.

٣. تشكيل مجلس إدارة، يكون فيه ثلاثة أشخاص سُوريِّيْن على الأقلِّ، بمَنْ فيهم رئيس المجلس، وأن يكون الثَّلاثة حاصلين على الإجازة الجامعيَّة، أو لديهم خبرة في الإعلام، تُقدِّرها لجنة التَّراخيص.

٤. امتلاك أو استئجار مقرٍّ للوكالة، لا تقلُّ مساحته عن (١٦٠) مترًا، ومُجهَّز بالبُنية التَّحتيَّة اللازمة والتَّجهيزات الضَّروريَّة؛ بحيث تقوم لجنة التَّراخيص بتقديرها.

٥. دفع رسم ومقداره (٢٠٠٠٠ $) عشرون ألف دولار أمريكي فقط لا غير للتَّراخيص الجديدة، **أو** نصف قيمة الرَّسم لتجديد التَّراخيص، (**أو ما يُعادله من العُملة السُّوريَّة**)، عند انتهاء إجراءات التَّرخيص، ويتمُّ إيداعها في المصرف المركزيِّ.

٦. ألَّا يكون مُقدِّم الطَّلب أو أيٌّ من أعضاء مجلس الإدارة مُلاحقاً قضائيًّا، ويُستثنى من ذلك القضايا المُتعلِّقة بالنَّشاط الثَّوريِّ ضدَّ النِّظام المخلوع، سواء أكانت قضايا سببها أجهزة النِّظام ومُؤسَّساته أو دعاوى شخصيَّة كيديَّة، أو محكوماً بجناية أو جُنحة شائنة أو مُخِلَّة بالآداب.

٧. توفُّر الكادر البشريِّ المُؤهَّل، والذي يتضمَّن: (مُصوِّر – مُراسل – مُدير عامّ – تحرير – تسويق ونشر – مُونتاج).

٨. الالتزام بالقوانين والأنظمة النَّافذة في الجُمهوريَّة العربيَّة السُّوريَّة.

٩. مُدَّة التَّرخيص خمس سنوات قابلة للتَّجديد بطلب خطِّيٍّ قبل (٦٠) يومًا من انتهاء التَّرخيص.

١٠. منح مُقدِّم التَّرخيص مُهلة ستَّة أشهر لاستكمال شُروط التَّرخيص القانونيَّة والفنِّيَّة.

هاتف : ٦٦٢٤٢١٧ / ٦٦٢٤٢١٨ / ٦٦٢٤٢١٩ فاكس : ٦٦٦٥٥٩٨ / ٦٦١٦٨١٥ البريد الإلكتروني : info@moi.gov.sy

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإعلام

Syrian Arab Republic
Ministry of Information

طلب ترخيص وكالة أنباء

اسم وكالة الأنباء	نوعها	لغتها	منهجها	مكان وُجودها	مقرُّها الرَّئيس

مالك الوكالة

الاسم	مكان وتاريخ الولادة	العنوان بالتَّفصيل	المُؤهِّل العلميُّ	الجنسيَّة

المدير العامُّ

الاسم	مكان وتاريخ الولادة	العنوان بالتَّفصيل	المُؤهِّل العلميُّ	الجنسيَّة

المُدير التَّنفيذيُّ

الاسم	مكان وتاريخ الولادة	العنوان بالتَّفصيل	المُؤهِّل العلميُّ	الجنسيَّة

رئيس التَّحرير

الاسم	مكان وتاريخ الولادة	العنوان بالتَّفصيل	المُؤهِّل العلميُّ	الجنسيَّة

اسم وتوقيع صاحب الطَّلب
أو المُفوَّض بالتَّوقيع عن الشَّركة

هاتف : ٦٦٢٤٢١٧ / ٦٦٢٤٢١٨ / ٦٦٢٤٢١٩ فاكس : ٦٦٦٥٥٩٨ / ٦٦١٦٨١٥ البريد الإلكتروني : info@moi.gov.sy

الإمكانات والمُواصفات التِّقْنِيَّة

النوع		العدد

السِّياسية التَّحريريَّة:

.....

.....

.....

.....

.....

مصادر التَّمويل:

.....

.....

.....

الحسابات الرَّسميَّة:

.....

.....

.....

هاتف : ٦٦٢٤٢١٧ / ٦٦٢٤٢١٨ / ٦٦٢٤٢١٩ فاكس : ٦٦٦٥٥٩٨ / ٦٦١٦٨١٥ البريد الإلكتروني : info@moi.gov.sy

أعضاء مجلس الإدارة

الشُّركاء

الاسم	مكان وتاريخ الولادة	العنوان بالتَّفصيل	المُؤهِّل العلميُّ	قيمة الحصَّة

الأوراق والثُّبوتيّات المطلوبة :

١. صورة عن الهُويَّة الشخصية لمُقدِّم طلب التَّرخيص، وصُورة عن الشَّهادة الجامعيَّة أو شهادة الخبرة الإعلاميَّة، تُقدِّرها لجنة التَّرخيص.
٢. صُورة مُصدَّقة عن الشَّهادات الجامعيَّة لرئيس مجلس الإدارة وأعضائه، أو وثيقة خبرة في العمل الإعلاميّ، لا تقلُّ عن خمس سنوات في مجال الإعلام.
٣. عقد مُلكيَّة أو استئجار ساري المفعول لعقار وكالة الأنباء، لا تقلُّ مساحته عن (١٦٠) م.
٤. إيصال دفع رسوم التَّرخيص.
٥. وثيقة غير محكوم لمُقدِّم طلب التَّرخيص وأعضاء مجلس الإدارة، ويُستثنى من ذلك القضايا المُتعلِّقة بالنَّشاط الثَّوريّ ضدَّ النِّظام المخلوع، سواء أكانت قضايا سببها أجهزة النِّظام ومُؤسَّساته أو دعاوى شخصيَّة كيديَّة.
٦. النِّظام الدَّاخليُّ وشعار الوكالة.

تنبيهات مُهمَّة:

١. يحقُّ للوزارة مُراقبة أداء الوكالة، والتَّأكُّد من استمراريَّتها تحت طائلة إلغاء التَّرخيص.

تعهّد خطي

نحنُ وكالة الأنباء ..... لصاحبها شركة .....

نتعهَّد بما يأتي:

١. الالتزام بالقوانين والأنظمة النَّافذة في الجُمهوريَّة العربيَّة السُّوريَّة .
٢. الالتزام بشُروط التَّرخيص.
٣. صِحَّة البيانات والمعلومات التي قُدِّمت في إطار الحُصول على التَّرخيص.
٤. التَّصريح عن أيِّ تغيُّر قد يطرأ لاحقًا في البيانات المُقدَّمة.
٥. دفع ١٠٪ من قيمة الرَّسم الإجماليِّ، وتقديم الإيصال إلى مُديريَّة التَّرخيص، ويُعدُّ التَّرخيص لاغياً في حال عدم مُطابقة الشُّروط المذكورة خلال المُهلة الممنوحة دون استرداد المبلغ المدفوع.
٦. التّصريح عن كامل تجهيزات الوكالة.
٧. تحمل الشَّركة مالكة الوكالة كامل المسؤوليَّة التي قد تنشأ عن عملها أو عمل أيٍّ من الكادر العامل لديها.
٨. احتفاظ الوكالة بنسخة عن المُحتوى الذي تقدِّمه لمُشتركيها لمدَّة ثلاثة أشهر.

التاريخ: / / 144 هجريّ الموافق / / 202م

اسم وتوقيع صاحب التَّرخيص
أو المُفوَّض بالتَّوقيع عن الشَّركة